

قرارات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٣٢٠٠ لسنة ٢٠٠٩

وزير العدل

بعد الاطلاع على القانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق والقوانين المعدلة له ؛
وعلى اللائحة التنفيذية للقانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق والقرارات الوزارية
المعدلة لها ؛

وعلى قرار السيد رئيس الجمهورية بالقانون رقم ٥ لسنة ١٩٦٤ بتنظيم مصلحة
الشهر العقارى والتوثيق ؛

وعلى قرار وزير العدل الصادر فى ١/١/١٩٤٨ بإنشاء مكتب توثيق أسيوط
يتبع مكتب الشهر العقارى والتوثيق بأسيوط ويشمل اختصاصه أقسام شرطة أول أسيوط
وثانى أسيوط بحسب حدودهما الإدارية ومركز شرطة أسيوط بحسب مكوناته الإدارية ؛
وعلى مذكرات رئيس قطاع الشهر العقارى والتوثيق المؤرخة ٦/٥/٢٠٠٧ ،
٢٣/١/٢٠٠٨ ، ٢٥/١/٢٠٠٩ ؛

قرر :

(المادة الاولى)

ينشأ فرع للتوثيق باسم (فرع توثيق ضواحي أسيوط) يتبع مكتب الشهر العقارى
والتوثيق بأسيوط ويشمل اختصاصه مركز شرطة أسيوط بحسب مكوناته الإدارية
فصلاً من مكتب توثيق أسيوط .

(المادة الثانية)

تعديل اختصاص مكتب توثيق أسيوط بإخراج مركز شرطة أسيوط
بحسب مكوناته الإدارية منه .

(المادة الثالثة)

يلغى كل ما يخالف ذلك من قرارات .

(المادة الرابعة)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من ٢٠٠٩/٥/١

صدر فى ٢٠٠٩/٣/٣٠

وزير العدل

المستشار / ممدوح مرعى